

ولا يجزم المسح المداويز وقد يتبادلك في الكتابين بما لا  
مزيد عليهم ثم مسح ظهر قدمك اليسرى بيدك اليسرى وليكن مسح  
الراس والقدمين بباطن الكف لا بظواهرها الا للضرورة و  
لا بد من امراره على المسوح فلا يكفي وضع الكف عليه من دون  
امراره وينبغي مسح القدمين بكل الكف كما رواه شيخ الطائفة  
في التذويب بسند صحيح عن احمد بن محمد بن زهير قال سئلت  
ابا الحسن الرضا عليه السلام عن المسح على القدمين كيف هو وضع  
كف على الاصابع ثم سئلت عن الكعبين فقلت لولدت رجلاً  
قال يا صبغين من اصابه هكذا الى الكعبين فقال لا الا  
بكفه كلها وليكن افعال وضوءك على التوالي من دون  
تأخير بينهما ارباعاً في هذا الترتيب المذكور حتى يمسح القدمين  
كما هو محتاج جماعة من قداماء علمائنا ورواه ثقة الاسلام  
في الكافي بسند حسن عن ابي عبد الله عليه السلام قال مسح على  
القدمين ابداً باليسار ثم باليمين وينبغي الايمان عند كل فعل  
من الصلوات والسجات برعاية الموقف له كما يأتي ذكره

في الفضل

من روى عنه  
في التذويب  
بسند صحيح  
عن احمد بن محمد بن زهير  
قال سئلت  
ابا الحسن الرضا عليه السلام  
عن المسح على القدمين  
كيف هو وضع  
كف على الاصابع  
ثم سئلت عن الكعبين  
فقلت لولدت رجلاً  
قال يا صبغين من اصابه  
هكذا الى الكعبين  
فقال لا الا بكفه  
كلها وليكن افعال  
وضوءك على التوالي  
من دون تأخير  
بينهما ارباعاً  
في هذا الترتيب  
المذكور حتى يمسح  
القدمين كما هو  
محتاج جماعة من  
قداماء علمائنا  
ورواه ثقة الاسلام  
في الكافي بسند  
حسن عن ابي عبد  
الله عليه السلام  
قال مسح على  
القدمين ابداً  
باليسار ثم  
باليمين وينبغي  
الايمان عند كل  
فعل من الصلوات  
والسجات برعاية  
الموقف له كما  
يأتي ذكره

وفي الفضل الآتي فاذا فرغ من الوضوء فقل الحمد لله رب العالمين  
رواه شيخ الطائفة في التذويب بسند صحيح ثم قل اللهم اجعلني  
من الثوابين واجعلني من المتطهرين اللهم اني اسئلك  
تمام الوضوء وتمام الصلوة وتمام صلوئك والجنة  
**واعلم** ان اكثر الافعال بجميع الاذكار المذكورة مستحبة  
والافعال الواجبية عشر البنية مستدامة لحكم والصلوات  
الثلاث وستة السجات الثلاث فترابط اتصاله في الاخرتين من  
طرف القدم الى الكعبين والترتيب والمهارة وبما شرع في  
بنفسك الا للضرورة وينبغي ترك التمدل من الوضوء  
فقد روى ثقة الاسلام في الكافي عن الصادق عليه السلام  
انه قال من توضأ فتمتلل كانت له حسنة وان توضأ ولم  
يتمتلل حتى يجف وضوءه كانت له ثلثون حسنة والظاهر  
ان تعمد التجميف بالشمس والناز مثلاً كما التمدل ولا  
ياسر بالوضوء في المسجد من غير جرد في البول والغايط  
اما من امكنه فيكون كما رواه ثقة الاسلام في الكافي بسند صحيح

من روى عنه  
في التذويب  
بسند صحيح  
عن احمد بن محمد بن زهير  
قال سئلت  
ابا الحسن الرضا عليه السلام  
عن المسح على القدمين  
كيف هو وضع  
كف على الاصابع  
ثم سئلت عن الكعبين  
فقلت لولدت رجلاً  
قال يا صبغين من اصابه  
هكذا الى الكعبين  
فقال لا الا بكفه  
كلها وليكن افعال  
وضوءك على التوالي  
من دون تأخير  
بينهما ارباعاً  
في هذا الترتيب  
المذكور حتى يمسح  
القدمين كما هو  
محتاج جماعة من  
قداماء علمائنا  
ورواه ثقة الاسلام  
في الكافي بسند  
حسن عن ابي عبد  
الله عليه السلام  
قال مسح على  
القدمين ابداً  
باليسار ثم  
باليمين وينبغي  
الايمان عند كل  
فعل من الصلوات  
والسجات برعاية  
الموقف له كما  
يأتي ذكره